

سنن البيهقي الكبرى

19658 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي ببغداد

ثنا أبو قلابة ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري وأشهل بن حاتم قال ثنا بن عون عن الحسن بن أبي الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة B قال قال لي رسول الله A ح وأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ محمد بن عمر بن جميل الأزدي ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا هشيم ثنا يونس بن عبيد ومنصور بن زاذان وحميد الطويل عن الحسن قال أخبرني عبد الرحمن بن سمرة B أن رسول الله A قال Y إذا آليت على يمين وفي رواية بن عون إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر عن هشيم وأخرجه البخاري من وجه آخر عن بن عون ثم قال وتابعه أشهل عن بن عون قال الشافعي C وقول الله ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى نزلت في رجل حلف ألا ينفع رجلا فأمره الله أن ينفعه قال الشيخ وهذا في قصة الإفك